



الباب السابع

الحظر ومعاهدات منع الانتشار النووى



المناطق الخالية من الأسلحة النووية

يمثل إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية أحد أهم المداخل الرئيسية للتعامل مع المشاكل التي أثارها الأسلحة النووية منذ عام ١٩٤٥، ومنها مشكلة منع انتشار الأسلحة النووية، عن طريق إقامة ترتيبات أمنية بين دول اقليم معين، لتحقيق مجموعة من الأهداف المتوخاة، أهمها تقليص التهديد النووي لدول الاقليم، وحمايتها من التعرض لمخاطر استخدام الأسلحة النووية وتسهيل الاستخدامات السلمية للطاقة النووية.

اذ تعد المنطقة الخالية من الأسلحة النووية منطقة لا يجوز فيها للدول بناء أو امتلاك أو نقل أو نشر أو اختبار الأسلحة النووية ويمكن القول أن المناطق الخالية من الأسلحة النووية هي احدى التطبيقات النوعية للمناطق المنزوعة من السلاح، على أن المناطق المنزوعة من السلاح تعني إخلاء منطقة معينة من الأسلحة والمعدات والمنشآت والقواعد العسكرية وتحريم مباشرة أي نشاط عسكري فيها من أي نوع والمناطق الخالية من الأسلحة النووية تعني تجريد منطقة ما من الأسلحة النووية فقط دون غيرها، وفقاً لاتفاق دولي بين أطراف المنطقة المعنية.

معوقات إخلاء الشرق الأوسط من الأسلحة النووية

تعد منطقة الشرق الأوسط من أكثر المناطق التي تثار فيها المسألة النووية بين الحين والآخر، لأهميتها سياسياً واقتصادياً وجغرافياً في استراتيجيات القوى الكبرى، فقد تعددت المحاولات والجهود الرامية لإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في المنطقة العربية، ورغم ذلك فإن المنطقة لم ترى النور حتى الآن.

ومعروف أن أغلب دول المنطقة عدا إسرائيل موقعة على معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية، وأن أغلبها ليس فقط لا تملك السلاح النووي، بل لا تملك حتى القدرة النووية للأغراض السلمية عدا إيران، ورغم ذلك فالجهود التي تضافرت في سبيل جعل هذه المنطقة خالية من الأسلحة النووية أغلبها بائت بالفشل، ولاريب أن هناك عدة معوقات تحول دول قيام هذه التدابير المنطقة العربية من العالم، ويمكن تصنيف هذه المعوقات في :

المعوقات الجغرافية

من أهم الشروط الرئيسة لإقامة مناطق خالية من النووي تحديد نطاق المنطقة، أي تعريف المنطقة جغرافياً، ولا بد أن يكون ذلك التحديد مبني على اتفاق بين دول المنطقة التي تريد إنشاء هذا التدبير، وفيما يتعلق بمنطقة العالم العربى نجد تبايناً شديداً في تحديد نطاق المنطقة وتعريفها

والحقيقة انه، يعد مصطلح يتسم بمرونة متباينة، إذ أنه يوصف المنطقة الواقعة بين غرب آسيا وشمال أفريقيا على أساس المصالح لا على الأساس الجغرافي فتتقبض حدود المنطقة وتنسب بحسب المصالح الدولية والاقليمية والصعوبات المتعلقة بالنطاق الجغرافي تكمن فى الاختلاف فى تعريف العالم العربى الذى صار يطلق عليه الشرق الأوسط فالتباين فى تحديد مصطلح الشرق الأوسط، يبرز لنا صعوبات عامة تتعلق بالنطاق الجغرافي وعلاقته بالنموذج الذى سيتم اقامة الترتيب وفقاً له، فأحياناً يتطلب الامر وجود طرفاً ما ضمن نطاق المنطقة، إلا أن مواقف هذا الطرف ذاته مشكلة، وقد يتبادر إلى الذهن هنا الموقف الإسرائيلي فى ادخال باكستان ضمن نطاق إخلاء الشرق الأوسط من الأسلحة النووية.

المعوقات السياسية:

تكمن أهم الصعوبات فى هذا الصدد فى اختلاف دول منطقة الشرق الأوسط حول مدلول تحقيق السلام، فالدول العربية ترى فى اقامة منطقة خالية من السلاح النووي فى الشرق الأوسط أحد الشروط الأساسية لقيام السلام، فى حين ترى إسرائيل أن قيام السلام هو أحد الشروط الأساسية لإقامة المنطقة.

السياسة الانتقائية

لنظام منع الانتشار النووي في الشرق الأوسط حيث تعد السياسة الانتقائية لنظام منع الانتشار النووي لا سيما من جانب الولايات المتحدة الأمريكية، أحد أهم المعوقات التي تحول دون قيام منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط، ولكن كيف؟ .

تكن الولايات المتحدة أهمية كبيرة لنظام منع انتشار الأسلحة النووية ولاسيما بعد احداث ١١ سبتمبر ٢٠٠١، إذ أصبح خطر السلاح النووي لا يتعلق بخوف التمكن من الردع إنما من حيازة من تراهم اراهييين له، حتى غدا توطيد النظام الدولي لعدم انتشار الأسلحة النووية من الأهداف الرئيسية للسياسة الخارجية الأمريكية، ففي كلمة ألقاها الرئيس الأمريكي في براغ ٢٠٠٩، أعلن أوباما عزمه على المضي قدماً من أجل عالم خال من تهديد السلاح النووي، وأردف قائلاً أن هناك مسؤولية أخلاقية تقع على عاتقه وعاتق الشعب الأمريكي من أجل العمل وقيادة جهود نزع الاسلحة النووية لكن تعامل الولايات المتحدة مع قضايا عدم الانتشار يبين غير ذلك، إذ يتسم بالازدواج، فلم يتم التعامل معه بصورة عامة إنما كل حالة على حده، هذا الوضع أفرز مقولة أن سياسة الولايات المتحدة تجاه قضايا عدم الانتشار غدت انتقائية وتتسم بسياسية الكيل بمكيالين.

فكما يبدو هناك مسعى دولي واقليمي إلى جعل الشرق الأوسط منطقة خالية من الأسلحة النووي وربما من أسلحة الدمار الشامل ككل، إلا أنه رغم المعوقات السالفة الذكر، هناك الولايات المتحدة الأمريكية التي تتعامل مع المنطقة وفقاً لمتطلباتها ومصالحها الذاتية فموقف الإدارة الأمريكية من البرنامج النووي الإسرائيلي يتباين مع موقفها من البرنامج النووي الإيراني، ففي أبريل ٢٠١٠ حث الرئيس الأمريكي أوباما كافة الدول بما فيها إسرائيل على توقيع معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، قائلاً هذا هو الموقف الثابت لحكومة الولايات المتحدة حتى من قبل أن تأتي إدارتي.

يتباين هذا الأسلوب في التعامل مع إيران، وغيرها من دول منطقة الشرق الأوسط، فقد لجأ المحور الغربي بقيادة الولايات المتحدة إلى جملة من الوسائل المباشرة وغير المباشرة وبالتعاون مع العديد من الأطراف الدولية المؤثرة بهدف كبح جماح برنامج إيران النووي، وكان من هذه الوسائل: استصدار قرارات في مجلس الأمن تهدف إلى فرض عقوبات دولية على إيران، والعمل التدريجي على عزلها ومحاوله جعلها دولة مارقة أو من غير المحبذ التعامل معها إقليمياً ودولياً، وبموجب ذلك تم فرض عقوبات دولية متعددة عليها منها ما يتعلق بقرارات مجلس الأمن، ومنها خارج قرارات مجلس الأمن، ولم يتوانى الموقف الغربي عن ذلك فحسب، بل هدد بالجوء إلى الحرب إذا اقتضى الأمر.

أما إسرائيل فيتناقض التعامل الأمريكي معها حتى انها عدت الاستثناء النووي في منطقة الشرق الأوسط، فعلى الرغم من عدم امتثال إسرائيل لقرارات الشرعية الدولية المتمثلة فى دعوات الجمعية العامة المتكررة لانضمامها إلى معاهدة عدم الانتشار، وكذلك الوكالة الدولية للطاقة الذرية التي دعته عام ١٩٩١، للامتثال دون تأخير لقرار مجلس الأمن رقم ٤٨٧ لسنة ١٩٩١، القاضي بوضع كافة المنشآت النووية الإسرائيلية تحت نظام الضمانات التابع للوكالة الدولية للطاقة الذرية، إلا أنه لم يتم فرض عقوبات على إسرائيل لكي تلتزم بتلك القرارات كما أنه لا توجد أي إشارة أو أي تحرك يشير إلى أن الولايات المتحدة ربما تكون بصدد إعادة تقييم تلك المشكلة وهذا القبول الأمريكي لبرنامج التسليح النووي الإسرائيلي هو الذي خلق ما يسمى سياسة المعايير المزدوجة التي تمارسها الولايات المتحدة على المستوى النووي من وجهة نظر دول الشرق الأوسط.

غياب الردع النووي المتبادل

هناك حقيقة لا يمكن التغاضي عنها أو اغفالها هي أن منطقة الشرق الأوسط تختلف عن غيرها من المناطق فهي تحتوي على قوة نووية واحدة- إسرائيل- مع غياب قوى أخرى مقابلة لها، تمكنها من ردع التهديد الإسرائيلي، أي أن إسرائيل في المنطقة تحتفظ بالردع من جانب واحد، هذا الأمر يعد من أهم معوقات إخلاء المنطقة من الأسلحة النووية

وكذلك من أسلحة الدمار الشامل، إذ أن اقتصار عنصر الردع على إسرائيل أدى ببعض البلدان في المنطقة إلى امتلاك أسلحة ردع تقليدية وفوق تقليدية متطورة تمكنها من مجابهة أو ربما موازنة السلاح النووي الإسرائيلي.

ويقصد بأسلحة الردع هذه، الأسلحة ذات قدرات التدمير العالية مثل الأسلحة الكيميائية والبيولوجية وأسلحة التفجير الحجمي الارتجاعي، ويستند مؤيدي هذا الخيار إلى عدة حقائق في ذلك، أولها رخص وسهولة تصنيع وامتلاك هذه الأسلحة، وثانيها المرونة في استخدامها مقارنة بالأسلوب المعقد والقنوتات المتعددة لاتخاذ قرار استخدام الأسلحة النووية وثالثها، أن الاستخدام غير المقيد لتلك الأسلحة يجعلها وسيلة ردع ذات صدق كبير، وتؤكد جميع الآراء التي نادت بهذا الخيار، أن امتلاك ذلك الرادع يمكن أن يسد فجوة عدم التوازن في القوى الناشئ عن امتلاك إسرائيل للأسلحة النووية، وإن امتلاك هذا الرادع لاسيما من جانب الدول العربية يعد هدفاً مؤقتاً لملء الفجوة الناجمة عن عدم امتلاك الرادع النووي ولعل رفض كل من سوريا ومصر الانضمام إلى اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية، يفسر لجوء العرب إلى ذلك الخيار وكرد فعل على عدم انضمام إسرائيل إلى معاهدة عدم الانتشار ؛ بوصفها عمل من أعمال الردع، على الأقل على المستوى السياسي.

الصراع وغياب الثقة

تشير كافة التحليلات إلى وجود اختلاف جوهري بين اقليم الشرق الأوسط واقليم أمريكا اللاتينية وجنوب المحيط الهادي وقارة أفريقيا وجنوب آسيا بشكل نسبي، فيما يتصل بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية فيها، ومنطق ذلك الاختلاف تأتي من مسألة الصراعات الإقليمية، فالشرق الأوسط تعد منطقة توترات خطرة غير مستقرة تشهد صراعات عسكرية وسياسية مستمرة، ذات أبعاد مركبة، تتسم بملامح مختلفة عن معظم أقاليم العالم، فقد شهدت خلال النصف الثاني من القرن العشرين ١٩٤٥-١٩٩٩ عدداً كبيراً من الصراعات الإقليمية،

محاولات الحظر النووى

بذلت جهود دولية لحظر ومنع انتشار أسلحة الدمار الشامل في خطين متوازيين الأول يهدف إلى تحريم استخدامها في الأغراض العسكرية والثاني يهدف إلى منع تحويلها من الأغراض السلمية إلى الأغراض العسكرية وقد أسفرت هذه الجهود عن مجموعه من المعاهدات الدولية والتي دخلت جميعها حيز التنفيذ بدءاً من معاهدة القطب الجنوبي سنة ١٩٥٩م التي وقع عليها اثنا عشر دولة في ديسمبر سنة ١٩٥٩م في واشنطن ثم معاهدة حظر تجارب الأسلحة النووية في الجو والفضاء الخارجي وتحت الماء سنة ١٩٦٣م ووقع عليها كلاً من الولايات

المتحدة والإتحاد السوفييتي السابق والمملكة المتحدة ثم معاهدة المبادئ المنظمة لنشاط الدول في ميدان اكتشاف الفضاء الخارجي بما في ذلك القمر والأجرام السماوية الأخرى سنة ١٩٦٧م.

وقد نصت هذه المعاهدة على تحريم وضع أية أسلحة نووية أو أي نوع آخر من أسلحه الدمار الشامل في مدار حول الأرض أو على الأجرام السماوية ثم معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية سنة ١٩٦٥م ثم تلا ذلك معاهدة تلاتيلونكو لحظر الأسلحة النووية في أمريكا سنة ١٩٦٧م وتهدف إلى جعل أمريكا اللاتينية خالية من السلاح النووي.

في نهاية عام ١٩٦٧م وضعت معاهدة منع الانتشار في صورتها النهائية كثمرة من ثمار جهود عشرين عاماً للأمم المتحدة ولجانها المتخصصة، وعشرة أعوام في لجنة الثمانية عشرة وبعد مفاوضات قدمت إلى الجمعية العامة بعد تعديلها في ١١ مارس ١٩٦٨م وعرضت للتوقيع وتضمنت هذه المعاهدة مبادئ وأحكام ترمي إلى تحقيق أهداف فورية عاجلة ؛ تتحقق ألياً بعد وضعها موضع التنفيذ والتزام الأطراف بما جاء فيها من أحكام، وكذلك أهداف تالية تتحقق في مراحل آجلة كأثر مباشر لتنفيذ أحكام المعاهدة، أو إتمام إجراءات تحت المعاهدة على المضى فيها .

وكان من أبرز الشخصيات الراضة للنووى جواهر لال نهرو رئيس وزراء الهند آنذاك الذى دعى إلى التخلي عن إجراء أي اختبارات نووية، دون أن تلقى دعواته آذاناً صاغية من القوى العظمى آنذاك بسبب انهماكها في تفاصيل الحرب الباردة وبدأت أولى المحاولات للحد من الأسلحة النووية في عام ١٩٦٣؛ حيث وقعت ١٣٥ دولة على اتفاقية سميت معاهدة الحد الجزئي من الاختبارات النووية وقامت الأمم المتحدة بالإشراف على هذه المعاهدة؛ علماً بأن الصين وفرنسا لم توقعاً على هذه المعاهدة وكانتا من الدول ذات الكفاءة النووية وفي عام ١٩٦٨ تم التوقيع على معاهدة الحد من انتشار الأسلحة النووية، لكن باكستان والهند وهما دولتان تملكان الأسلحة النووية لم توقعاً على هذه المعاهدة، وانسحبت كوريا الشمالية منها في عام ٢٠٠٣ .

في ١٠ سبتمبر ١٩٩٦ فتحت معاهدة جديدة للتوقيع سميت معاهدة الحد الكلي من إجراء الاختبارات النووية وفيها منع إجراء أي تفجير للقتال النووية؛ حتى لأغراض سلمية وتم التوقيع على هذه المعاهدة من ٧١ دولة حتى الآن لكن لغرض تحويل هذه المعاهدة إلى قرار عملي فإنه يجب أن يصدق عليها من أربع وأربعين دولة وإلى اليوم قامت بعض الدول الأربع والأربعين التي يجب أن تصادق على المعاهدة بالتوقيع ولم توقع الهند وباكستان وكوريا الشمالية، وقامت دول أخرى بالتوقيع لكنها

لم تتخذ قراراً بالتصديق على المعاهدة؛ وهذه الدول هي الصين وكولومبيا ومصر وإيران وإسرائيل والولايات المتحدة وأندونيسيا وفيتنام ولا يتوقع أن تقوم أي من هذه الدول بالتصديق على المعاهدة في المستقبل القريب حيث تشهد معظم هذه المناطق توتراً سياسياً يحول دون التصديق على هذه المعاهدة.

وتشكلت لجنة الأمم العشر لنزع السلاح TNCD لمعالجة قضية نزع السلاح النووي خلال الحرب الباردة من خلال الجمع بين قرار الأمم المتحدة واتفاق بين القوى الأربعة الكبرى، وبدأت العمل في مارس ١٩٦٠ وبقيت كذلك حتى يونيو ١٩٦٠ وقررت القوى الأربعة الكبرى الولايات المتحدة والمملكة المتحدة وفرنسا والاتحاد السوفييتي استئناف المحادثات التي أوقفت سابقاً بشأن نزع السلاح وإنشاء منتدى تفاوضي دولي جديد ونتيجة لهذا الاتفاق تأتي سلطة قرار الأمم المتحدة UN في ٧ سبتمبر ١٩٥٩ بإنشاء لجنة نزع سلاح تابعة للأمم المتحدة، وهو ما أدى إلى إنشاء لجنة الأمم العشر لنزع السلاح

وبدأت اللجنة التي لم تدم طويلاً عملها رسمياً في جنيف في ١٥ مارس ١٩٦٠ وتأجلت إلى أجل غير مسمى عقب فشل قمة باريس وحادث طائرة المراقبة يو-٢ وكانت أول الجهود للحد من التسليح على

الصعيد الدولي في اتفاقيات لاهاي عامي ١٨٩٩ و ١٩٠٧، التي فشلت في هدفها الأساسي وبحلول عام ١٩٣١، كان هناك تأييد كاف لعقد مؤتمر للاتفاق على حظر النووى، الذي بدأ تحت رئاسة وزير الخارجية البريطاني السابق آرثر هندرسون وكان الدافع وراء المحادثات فقرة من رسالة الرئيس فرانكلين روزفلت المرسلة إلى المؤتمر : إذا كانت جميع الدول ستتفق بالكامل على القضاء على حيازة واستخدام الأسلحة التي تمكن من شن هجوم ناجح، ستصبح الدفاعات تلقائياً منيعة وستصبح الحدود واستقلال الدول آمنة وكانت الصعوبات تحقق بالمحادثات من البداية، ومن بينها الخلافات والصراع بين فرنسا وألمانيا، فقد كانت الحكومات الألمانية ذات التوجهات العسكرية لا ترى سبباً لكي لا تتمتع بلادهم بنفس المستوى من التسلح كغيرها من القوى، خاصة فرنسا في حين كان الفرنسيون يصرون من جانبهم على أن قهر العسكرية الألمانية، هو تأمين ضد الصراعات الخطيرة في المستقبل التي قد تؤدي لحرب كالحرب العالمية الأولى وبالنسبة للحكومات البريطانية والأمريكية، فكانت غير مستعدة لتقديم أي التزامات أمنية إضافية لفرنسا في مقابل الحد من التسلح الفرنسي وانهارت المحادثات عندما قرر أدولف هتلر انسحاب ألمانيا من المؤتمر وعصبة الأمم في أكتوبر ١٩٣٣.

ثم تم إبرام معاهدة منع انتشار الاسلحة النووية عام ١٩٦٨م ودخلت حيز التنفيذ عام ١٩٧٠م بعد أن وقعت عليها ٩٨ دولة في ذلك الحين، وترتكز هذه المعاهدة أساساً على قناعة أن الدول غير الحائزة للسلاح النووي تمتلك حقاً طبيعياً في حيازة التقنية النووية لكن لإستخدامها في الأغراض السلمية فقط، على أن يجرى التأكد عبر آليات سياسية وقانونية وفنية معينة من أن هذه الدول المتلقية للتقنية النووية ستظل غير مالكة للسلاح النووي وهذه المعاهدة جاءت لمنع الإنتشار الأفقى للسلاح النووي خارج الدول الأعضاء فى النادي النووي تمهيداً لنزع هذا السلاح فيما بعد كما تعد هذه المعاهدة أوسع المعاهدات عضوية بعد ميثاق الأمم المتحدة باعتبارها دعامة نظام منع الانتشار النووي عالمياً ونصت عند توقيعها على عقد مؤتمرات للمراجعة كل خمس سنوات حسب المادة الثامنة، لاستعراض سير المعاهدة وللتأكد من أن أهدافها يتم تنفيذها^(١) وتم عقد هذه المؤتمرات فى أعوام ١٩٧٥، ١٩٨٠، ١٩٨٥، ١٩٩٠، ١٩٩٥، كما نصت المعاهدة على أنه بعد مضى ٢٥ عاماً من نفاذها يعقد مؤتمر لتقرير مصيرها، وبالفعل تم عقده فى أبريل ١٩٩٥ وأقر التمديد اللانهائى لها وأيضاً تم عقد مؤتمرات للمراجعة فى عامي ٢٠٠٠ و ٢٠٠٥ و ٢٠١٠.^(٢)

وفي عام ١٩٩٧ تم التصديق على البروتوكول الإضافى الذى يلزم من يوقع ويصادق عليه بعدة التزامات قانونية أهمها الخضوع للمراقبة

والتفتيش من خبراء الوكالة فى أى وقت ودون جدول سابق أو دون إخطار مسبق كما يخول خبراء الوكالة حق مراقبة وتفتيش أى منشأة تتور الشكوك بصدها ومن خلال دىباجة المعاهدة ونصوصها يتضح لنا أن الأهداف التى تسعى معاهدة حظر إنتشار السلاح النووى إلى تحقيقها

١- أضواء على الموقف المصرى من معاهدة حظر انتشار الاسلحة النووية -محمود كارم، ص ٨٤ .

٢ - مؤتمر منع الانتشار النووى : الاشكاليات والمواقف واحتمالات المستقبل، مجلة السياسة الدولية أحمد ابراهيم محمود يوليو ١٩٩٥، ع ١٢١، ص ١٧٤-١٧٥ .

تتلخص فى حظر انتشار الأسلحة النووية، إلى الدول غير المالكة لها، والتزام جميع الأطراف الموقعة على المعاهدة بمنع انتشار الأسلحة النووية وأن يكون ذلك ضمن تطبيق مبادئ وضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية على النشاط النووى السلمى، وضرورة الالتزام باستخدام التكنولوجيا النووية للأغراض السلمية بما فى ذلك أية منتجات فرعية قد تحصل عليها الدول غير الحائزة للأسلحة النووية، والتزام الدول غير النووية الأطراف فى المعاهدة بقبول ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية وإبرام اتفاقات مع الوكالة بشأن المزايا التى تقدم لها من الدول النووية أو التى تتوسط فيها الوكالة بهدف استخدام التكنولوجيا فى الأغراض السلمية، والعمل على نزع الأسلحة النووية تحت رقابة دولية فعالة ودقيقة، ووقف سباق التسلح النووى فى أقرب وقت ممكن.

ورغم التأكيد على هذه المبادئ يؤخذ على معاهدة حظر الانتشار النووى العديد من الأمور، من بينها تمثل هذه المعاهدة تجسيدا واضحا للتمييز بين نوعين من الدول: الدول النووية المالكة للسلاح النووى والدول غير النووية، وبالتالي يمكن وصف هذه المعاهدة بأنها متحيزة، حيث تحظر على الدول غير النووية قبول أسلحة نووية أو أجهزة متفجرات نووية أخرى من أى دولة سواء كانت طرفا فى المعاهدة أم لا، كما تتعهد هذه الدول غير النووية ألا تصنع أسلحة نووية أو أجهزة متفجرات أخرى وبموجب هذه المادة فقد تنازلت هذه الدول عن حقها فى

امتلاك السلاح النووي دون مقابل، كما تخضع هذه التعهدات لرقابة من خلال نظام الضمانات الشامل للوكالة الدولية الذى يجب أن تنضم إليه للتحقق من الوفاء بهذه الالتزامات.

٢- غموض مبدأ التمديد اللانهائى للمعاهدة حيث أنه لن يؤدى إلى تحقيق الهدف الوارد فى المادة السادسة الذى ينص على تعهد الدول الأطراف باتخاذ تدابير فعالة لوقف سباق التسلح ونزع السلاح النووي بصورة عامة فى ظل وجود رقابة دولية وفعالة، كما أن التمديد اللانهائى للمعاهدة سوف يؤدى إلى استمرار ملكية الدول النووية المعلنة وغير المعلنة للسلاح النووي إلى الأبد بناء على ذلك يمكن القول أن المعاهدة قد فشلت فى إحراز تقدم فى مجال نزع السلاح من الدول النووية.

٣- لم تشر المعاهدة إلى كيفية حماية الدول غير النووية فى حال تعرضها لأى هجمات نووية، كما لم تلتزم الدول النووية بتعهداتها الواردة فى المادتين الرابعة والخامسة، والخاصة بتقديمها المساعدة للدول غير النووية فى مجال الاستخدامات السلمية للطاقة النووية، مما أثر بالسلب فى إمكانيات التنمية التقنية والصناعية فى هذه الدول.

٤- تنص المادة الثامنة من المعاهدة على أن تعديلها يتطلب موافقة الدول الخمس النووية الكبرى والدول الأعضاء فى مجلس المحافظين بالوكالة الدولية للطاقة الذرية وقت التعديل، وهو ما يعنى أن أمر التعديل

ضرب من ضروب المستحيل إذا رفضته دولة نووية واحدة ولو كانت جميع الدول غير النووية مؤيدة له.

٥- لم تلتزم الدول النووية المعلنة بتعهداتها الواردة فى المادة الأولى من المعاهدة الخاصة بعدم تقديم التقنية النووية المتقدمة إلى الدول غير الأعضاء مما أدى إلى ظهور قوى نووية اقليمية ترفض الانضمام إلى المعاهدة كالكيان الصهيونى والهند وباكستان.

٦- نظام التحقق فى المعاهدة ليس جزءاً أصيلاً منها، بل تكتفى بمطالبة الدول الموقعة عليها بالإنضمام إلى نظام الضمانات الشاملة التابع للوكالة الدولية للطاقة الذرية، ونتج عن ذلك حالة فريدة وهى أن عدداً كبيراً من الدول قد وقع على المعاهدة لكنه لم ينضم الى نظام الضمانات الشاملة التابع للوكالة الدولية للطاقة الذرية.

٧- نصت المعاهدة على تعهد كل طرف من الأطراف بإجراء مفاوضات لإتخاذ تدابير فعالة تتعلق بوقف سباق التسلح النووي فى موعد مبكر، وبنزع السلاح النووي وعقد معاهدة بشأن نزع السلاح الشامل فى ظل رقابة دولية محكمة وفعالة، لكن المعاهدة لم تنص على أية آلية أو أى تدابير فعالة لذلك أو أى منظور زمنى محدد ومن ثم ففى واقع الأمر وعلى مدى عمر المعاهدة تركز الاهتمام والعمل على منع الدول غير

النوية من اقتناء الأسلحة النووية وتم اھمال الشق الثانى المتعلق بتعهد الدول النووية بنزع سلاحها النووي.

٨- إجراءات ومعايير الأمان الدولية التى نصت المعاهدة على ضرورة تطبيقها والإلتزام بها ومراقبتها من خلال الوكالة الدولية للطاقة الذرية لم تكن محكمة أو فعالة إلى الحد الذى تستطيع معه أن تمنع التحويل غير القانونى للوقود للأغراض العسكرية وذلك مرجعه أساساً ضعف الآليات التى تمتلكها الوكالة فى مواجهة التطورات المتسارعة فى مجال تكنولوجيا المفاعلات النووية^(١) وفى إطار هذه الاعتبارات يتصادم أمام الوكالة الدولية للطاقة الذرية ومعاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية هدفان متعارضان بسبب تسييس الدول الكبرى لهما، مع أنهما متكاملان إذا توفر الحياد فى تحقيقهما أولهما: تشجيع ومساعدة الدول على استخدام التكنولوجيا النووية فى الأغراض السلمية والتسليم بحقها فى ذلك وثانيهما: تخليص العالم من التكنولوجيا النووية العسكرية بنزع أسلحة الدمار الشامل والتسليم بحظر ذلك ومنعه وبناءً عليه يكون من الضرورى على المنظمات الدولية النووية وأطراف المعاهدة النووية، أن

١- تطور سياسات منع الإنتشار النووي فى العالم الثالث، دبنادية مصطفى- مرجع سابق، ص ١٧.

توازن بين الهدفين فإذا طغى الهدف الثانى قد يؤدى إلى حرمان الدول خاصة تلك غير الحائزة للأسلحة النووية من التكنولوجيا النووية للأغراض السلمية مما يجعل إنضمامها إلى تلك المنظمات والمعاهدات أمراً لا طائل من ورائه بل إنه عبء ثقيل يكبلها ويحول دون الانطلاق إلى التكنولوجيا النووية.

لذلك تضطر الدول التى تسعى إلى التكنولوجيا النووية السلمية إلى الانسحاب من هذه المعاهدات والمنظمات أو التهديد به؛ تجنباً لتلك القيود خاصة عندما تستخدمها الدول الكبرى ذريعة للتدخل فى شئون الدول الأخرى، واحتلالها بدعوى حيازة أسلحة الدمار الشامل أو حتى بدعوى السعى لامتلاكها، مثلما حدث فى العراق ومازال هذا المسلسل تدور حلقاته حيث تهدد واشنطن كلاً من إيران وسوريا وغيرها من الدول بذات المصير إذا أصرت على الحصول على التكنولوجيا النووية.

وبالتالى نستطيع القول أنه عندما تحيد المعاهدات والمنظمات الدولية عن أهدافها وتصبح خطراً على حرية الدول وسيادتها فلا جدوى من البقاء فيها، وينبغى الانسحاب منها، وفق ما تشير إليه النصوص القانونية لتلك المعاهدات والمنظمات بأن الدول يمكنها الانسحاب حفاظاً على سيادتها إذا طرأت حوادث وظروف استثنائية تهدد المصالح العليا للدولة وأمنها القومى وترتيباً على هذه السياسة الإنتقائية التى تتبعها

الوكالة الدولية للطاقة الذرية^(١) والتي تشير إليها معاهدة حظر الإنتشار النووي، وإزدواج المعايير لاسيما من قبل الولايات المتحدة، أقدمت الهند على تفجيراتها النووية في عام ١٩٩٨، والتي أعقبتها سلسلة من التفجيرات النووية الناجحة من جانب باكستان، الأمر الذي برهن على ثلاث حقائق:^(٢)

الأولى: إن نظام منع الإنتشار النووي كان وما زال يعاني من قصور واضح على الرغم من كل المحاولات الدولية التي بذلت في السنوات السابقة لتدعيم فعاليته.

الثانية: إن وجود دول خارج نظام منع الإنتشار النووي وتمتلك قوة نووية بصورة غير معلنة يمكن أن يشكل تهديداً للسلم الدولي، وهكذا فإن الهند وباكستان، ومن بعدهما كوريا الشمالية، بتفجيراتهم النووية أنشأت وضعاً دولياً نووياً يفتح الباب أمام دول أخرى لمحاكاته.

الثالثة: إنتفاء عالمية معاهدة حظر إنتشار السلاح النووي وتآكل فعاليتها.

١- اضطرت كوريا الشمالية في ١٠/١/٢٠٠٣ إلى الانسحاب من معاهدة منع انتشار الأسلحة النووية وطرد مفتشى الوكالة كما هددت إيران بالانسحاب من المعاهدة بعد إتهامها بحيازة برنامج نووى عسكري سرى.

٢- المناطق الخالية من الأسلحة النووية فوزي حماد وعادل محمد أحمد- مجلة السياسة الدولية، أبريل ٢٠٠١، ص ٢٨-٢٩.

وفى إطار هذه الحقائق يمكن القول أن تحليل المسار المحتمل لانتشار الأسلحة النووية، على ضوء إنتشار القدرات النووية، من واقع تفاعلات السنوات العشرين الماضية، يشير إلى اتجاهين محددين، كل منهما أقرب إلى نمط مثالى، تساهم بعض مكوناته فى تشكيل الأفكار السائدة بدرجة أو بأخرى مع تطور الأوضاع النووية فى العالم، وهما:

الاتجاه الأول: الانتشار الواسع للأسلحة النووية

يشير إلى أن القدرة على إنتاج الأسلحة النووية قد انتشرت بالفعل، وأن من الصعب إيقاف البرامج النووية لبعض الدول خاصة تلك المسماة بالدول المارقة، أو دول محور الشر، أو المتمردة بالمعايير الأمريكية، فإن كل ما هو مستطاع للتعامل مع مشكلات انتشار الأسلحة النووية هو إبطاء الانتشار وليس إيقافه أو إنهاؤه، وأن ما أصبح مطروحا هو: كيف نتعايش مع انتشار الأسلحة النووية؟ بدلا من : كيف نمنع انتشارها؟ وبصيغة أخرى، فإن السؤال المهم لم يعد كيف يمكن وقف انتشار الأسلحة النووية لكن كيف يمكن منعها من أن تستخدم؟ .

فإسرائيل والهند وباكستان وكوريا الشمالية امتلكت تلك الأسلحة بالفعل، بل أن القنابل الإشعاعية القذرة ربما أصبحت متاحة للتنظيمات الغير رسمية، وهناك عدد من دول العالم الأخرى سوف يتجه نحو امتلاك أسلحة نووية فى المديين القصير والمتوسط، بحيث يمكن القول بأن

السلاح النووى سوف ينتشر عبر مناطق العالم المختلفة خلال الفترة القادمة، بفعل عدة عوامل، أهمها ما يلى^(١):

١ - انتشار التكنولوجيا النووية المتطورة أو المكملة أو المزدوجة وهى التكنولوجيا التى تتيح للدول تطوير أو تحويل قدراتها النووية فى إتجاه امتلاك أسلحة نووية كقدرات إعادة المعالجة، أو التصميم الهندسى، أو البنية الصناعية، أو الحاسبات الآلية، مع إمكانية الحصول عليها بأشكال غير قانونية.

٢ - تصاعد الدوافع التى يمكن أن تجعل الدول تتجه نحو إتخاذ قرار امتلاك الأسلحة النووية فإضافة إلى أن كثيراً من الدول لا تزال ترى السلاح النووى رمزاً للقوة، يمكن رصد عدة أسباب لسعى الدول نحو حيازة هذا السلاح فى المرحلة الحالية، أهمها انهيار الضوابط الأمنية التى سادت خلال حقبة الحرب الباردة على نحو يبرر تملك درع نووي، كما هو الحال بالنسبة لليابان وتايوان، فى مواجهة تهديدات الصين وكوريا الشمالية.

١ - القدرات النووية- د. محمد عبدالسلام -مرجع السابق، ص ٣٢-٣٣.

٣ - قصور نظم منع انتشار الأسلحة النووية سواء على مستوى التعهدات الثنائية أو التحقق متعدد الأطراف أو الاتفاقيات الدولية.

الاتجاه الثانى: السيطرة على انتشار الأسلحة النووية حيث يؤكد الاتجاه التقليدى فى دراسات الانتشار النووى أن انتشار القدرات النووية لم ولن يؤدى بالضرورة إلى انتشار الأسلحة النووية على المستوى الدولى، وبينما يظل حقيقياً أن مزيداً من الدول، بما فى ذلك دول العالم النامية، سوف تمتلك القدرة على صناعة الأسلحة النووية عبر الزمن، فإنه ليس من الحتمى أن تختار أن تفعل ذلك، حتى فى تلك الحالات التى يرتبط فيها امتلاك السلاح النووى، بالنظر إلى مستوى تطور البنية التكنولوجية النووية، بمجرد اتخاذ قرار سياسى بذلك كما توضح حالات اليابان وألمانيا والسويد وكندا على سبيل المثال، إضافة إلى حالتى البرازيل والأرجنتين، اللتين انضمتا مؤخراً إلى هذه الفئة من الدول، فكل دولة تقوم بعملية تحليل معقدة لمستويات مختلفة من العوائد التى ترتبط بدوافعها لامتلاك الأسلحة النووية والأعباء المالية الكبيرة والضغط السياسية الدولية المرتبطة بقرار إنتاج السلاح النووى قبل اتخاذه.

يضاف لذلك أن عوامل مختلفة تمارس تأثيراتها على قرارات الدول على النحو الذى أدى إلى تغيير كثير منها لقراراتها النووية، بوقف أو تجميد برامجها النووية العسكرية أو عدولها عن الاحتفاظ بالأسلحة

النوية، كما حدث فى حالات أوكرانيا وروسيا البيضاء وإن كانت الحالة الهندية - الباكستانية تلقى بظلال كثيفة على ذلك، فالقدرات التكنولوجية النووية تعتبر شرطاً ضرورياً لامتلاك الأسلحة النووية لكنها ليست كافية وحدها للدفع فى هذا الاتجاه.

ويؤكد هذا الاتجاه أن انتشار القدرات النووية، بدرجات متفاوتة، قد أدى إلى تبلور تفاعلات مختلفة تدفع فى الاتجاه المضاد وهو اتجاه السيطرة على انتشار الأسلحة النووية، توازت مع تطورات مختلفة تؤكد أن العالم لا يسير فى اتجاه انتشار الأسلحة النووية، لكن ربما فى اتجاه إيجاد أطر أو نظم أو ترتيبات تعاونية للحد من مخاطر انتشار القدرات النووية، أو منع انتشار الأسلحة النووية، أو إخلاء بعض المناطق من الأسلحة النووية القائمة أو المحتملة.

وفى هذا الإطار، كانت التفاعلات المتصلة بمشكلة الانتشار النووى على المستوى الدولى، تشير فى كل فترة من فترات مرحلة ١٩٩١-٢٠٠٧ إلى غلبة تيار على آخر، فقد سيطر تيار حتمية الانتشار فى النصف الأول من التسعينات، قبل أن يسود التوجه الخاص بالسيطرة عليه فى النصف الثانى من التسعينات، وتقلبت التفاعلات النووية بشدة فى بداية القرن الحادى والعشرين بين انطباع بوجود انفلات نووى وبين تصور بوجود سيطرة نووية بشكل جاد.

وتشير تفاعلات الفترة الحالية إلى غلبة اتجاه السيطرة على انتشار الأسلحة النووية استناداً على الحالات التي يمكن رصدها بهذا الشأن، إلا أن عوامل مختلفة تشير إلى أن احتمالات انتشار الأسلحة النووية لا تزال قائمة، لعدة مبررات أهمها ما يلي:

١ - أنه إذا كانت مجموعة من الدول قد عدلت عن قرار امتلاك أسلحة نووية خلال الفترة الماضية كالبرازيل والأرجنتين وكوريا الجنوبية، فإن مجموعة أخرى من الدول قد مضت في نشاطها النووي، وأنتجت أسلحة بالفعل كإسرائيل والهند وباكستان.

٢ - أن مسار عملية انتشار الأسلحة النووية يشير إلى أن كل فترة من الفترات تشهد ظهور مجموعة من الدول تحاول امتلاك أسلحة نووية تعقبها مجموعة أخرى، وإذا كان اتجاه عدم الانتشار قد تغلب في الحالات الحادة التي شهدتها مرحلة ١٩٩١-١٩٩٨ كالعراق، ومرحلة ٢٠٠١-٢٠٠٣ مثل ليبيا، فإن نفس المرحلة قد شهدت ظهور حالات أخرى مثل إيران.

٣ - أن كثيراً من الدول التي عدلت عن قرار امتلاك أسلحة نووية يمكن أن تعدل أيضاً عن قرار عدم الامتلاك، إذا تعرضت لضغوط إستراتيجية، خاصة في ظل إمتلاكها بالفعل قدرة متطورة على إنتاج الأسلحة النووية ككوريا الشمالية ولديها مخزون من المواد النووية

وجنوب أفريقيا وثمة تقارير تشير إلى وجود نشاطات برازيلية وتايوانية فى هذا الإتجاه، وحتى الدول التى تعتبر أمثلة تقليدية على اتخاذ قرارات إستراتيجية قاطعة بعدم امتلاك أسلحة نووية، كاليابان، فإنها شهدت جدلا حول امتلاك أسلحة نووية عندما بدأت تتعرض لتهديد نووى محتمل من جانب إحدى الدول المجاورة لها.

وتصبح القضية أنه لا توجد نظم أو آليات جادة للرقابة تضمن عدم تراجع تلك الدول الممتنعة عن قراراتها فى حالة مواجهتها تهديدات إقليمية خطيرة، ومؤدى هذه النقطة هى أن أول إشارة بأن دولة ما من الدول الواقعة فى إقليم معين يشهد انتشاراً للقدرات النووية ستغير موقفها، سوف تدفع الآخرين لأن يتبعوها، لاسيما فى حالة الخصومة ومن ثم سعيًا وراء تفعيل آلية الردع.

٤ - أن محاولات إقامة نظم خاصة للتفتيش النووى تنطبق على كل الدول، أو ترتيبات إقليمية واسعة لمنع انتشار الأسلحة النووية، أو أخلاء الأقاليم الدولية منها، تواجه مشكلات مختلفة عملياً حتى فى الحالات التى شهدت تسويات أو حلولاً للمشكلات النووية كما أن محاولة تفعيل النظام الدولى لمنع انتشار الأسلحة النووية لاتزال تعاني قصوراً ملموساً وفي إطار هذه الاعتبارات يمكن القول بأن مستقبل التسليح النووى فى العالم يتسم بالتعقيد الشديد، بحيث يصعب تحديد الآثار

الإستراتيجية القائمة والمحتملة لانتشار القدرات النووية فى ظل الأطر التقليدية للانتشار النووى بشكل دقيق إذ لم يعد من الممكن تحليل واقع ومستقبل التسلح النووى استنادا على المفاهيم والنماذج البسيطة التى سيطرت على دراسات الانتشار النووى خلال الحرب الباردة، كما أن نتائج الأساليب التى تطورت بعد ذلك فى إطار العمل من جانب واحد أو استخدام الإكراه أو المساومة لاتزال معلقة، والنتيجة هى أن الوضع السائد يبدو حالياً معقداً بدرجة أكبر مما تظهره أية صورة مبسطة له على أنه عالم يضم دولاً مالكة للأسلحة النووية وأخرى لا تمتلكها وفقاً لما هو مقرر فى معاهدة حظر إنتشار الأسلحة النووية.

أهم المصادر والمراجع

- ١- أصول العلاقات الدولية -د. إسماعيل صبري مقلد.
- ٢- بعض الصحف والمجلات منها مجلة المستقبل العربى، بيروت -
مجلة السياسة الدولية- القاهرة .
- ٣- قضايا دولية معاصرة- د. درية شفيق بسيوني.
- ٤- السلاح النووي والصراع العربى الإسرائيلى- د. محمد عبد السلام.
- ٥- الواقع الراهن للإستخدامات السلمية للطاقة النووية - د. أيمن
مرعى.
- ٦- الطاقة النووية وآفاقها السلمية في العالم العربى -د. محمد حسن
محمد.
- ٧- القدرات النووية: شبكة من المفاهيم والمقولات المربكة في
العلاقات الدولية - د. محمد عبد السلام.
- ٨- الاتفاقات الدولية الخاصة بمنع انتشار الأسلحة النووية- د. صلاح
الدين عبد الحميد.
- ٩- الطاقة النووية لخدمة البشرية - د. ممدوح عبد الغفور حسن .
- ١٠- أسلحة الرعب - هانز بليكس- ترجمة مركز دراسات الوحدة
العربية .
- ١١- الإنتشار النووي-أشرف عبد الغفار.

- ١٢- موقف مصر من معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية -محمود كارم .
- ١٣- القدرات العسكرية الإيرانية- أنتونى كوردزمان.
- ١٤- الموقف النووي في الشرق الأوسط د. زينب عبد العظيم .
- ١٥- الرؤية الدولية لضبط انتشار أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط،- محمد عبدالمعطي الجاويش.
- ١٦- تطور سياسات منع الإنتشار النووي في العالم الثالث- د.نادية مصطفى.
- ١٧- المناطق الخالية من الأسلحة النووية -فوزي حماد وعادل محمد أحمد.
- ١٨- حرب الألف سنة - جوناثان راندل.
- ١٩- علاقات خطرة - الاستخبارات الأمريكية والإسرائيلية- ترجمة محمود العابد.
- ٢٠- شخصيات إسرائيلية -محمد شريده.
- ٢١- شهادة إسرائيلية - د.نبيل راغب.
- ٢٢- عقل اليهود الأسير - محمد حسين مرتضى.
- ٢٣- علي مصطفى مشرفة ثروة خسرها العالم - تأليف عطية مصطفى مشرفة .

- ٢٤- موقع الجالية: رشيد قويدر: تداعيات احتلال العراق والدور
الإسرائيلي السري والعلني •
- ٢٥- علماء العرب والموساد - أسامة عبد الرحمن •